

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٢٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذه الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/58/432/Add.1)]

١/٥٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٣/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨،
و ٤٦/٤٦ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٥٥/٥ باء وجيم ودال
المؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٧/٤ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٢، و ٥٧/٤ جيم المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات عن أعمال دورها الثالثة والستين^(٢)،

وقد نظرت أيضاً في تقريري الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات^(٣)
ومذكرته بشأن متغيرات الأنصبة المقررة على يوغوسلافيا السابقة^(٤)، فضلاً عن الرسالة
المؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمحملة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية
العامة^(٥)،

وإذ تؤكّد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء بتحمل نفقات الأمم المتحدة،
حسب الأنصبة التي حددتها الجمعية العامة، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم
المتحدة،

(١) نتيجة لذلك، فإن القرار ١/٥٨ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ يصبح القرار ١/٥٨ ألف.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١١ (A/58/11).

(٣) A/58/63.

(٤) A/58/189.

(٥) A/56/767.

وإذ تؤكّد من جديد أيضًا المبدأ الأساسي القائل بأن نفقات المنظمة ينبغي تقسيمها فيما بين الدول الأعضاء على نحو يتناسب عامة مع قدرة كل منها على الدفع،

١ - تؤكّد من جديد ما قضت به من قبل في قرارها ٥/٥٥ باء بأن يتم تثبيت عناصر جدول الأنصبة المقررة المبينة في الفقرة ١ من ذلك القرار حتى عام ٢٠٠٦؛

٢ - تقرّر أن يكون جدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادلة للأمم المتحدة عن السنوات ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ على النحو التالي:

النسبة المئوية	الدولة العضو
١,١٠٠	الاتحاد الروسي
٠,٠٠٤	إثيوبيا
٠,٠٠٥	أذربيجان
٠,٩٥٦	الأرجنتين
٠,٠١١	الأردن
٠,٠٠٢	أرمينيا
٠,٠٠١	إريتريا
٢,٥٢٠	إسبانيا
١,٥٩٢	أستراليا
٠,٠١٢	إستونيا
٠,٤٦٧	إسرائيل
٠,٠٠٢	أفغانستان
٠,٠١٩	إكوادور
٠,٠٠٥	ألبانيا
٨,٦٦٢	ألمانيا
٠,٢٣٥	الإمارات العربية المتحدة
٠,٠٠٣	أنجيتاغوا وبربودا
٠,٠٠٥	أندورا
٠,١٤٢	إندونيسيا
٠,٠٠١	أنغولا
٠,٠٤٨	أوروغواي
٠,٠١٤	أوزبكستان
٠,٠٠٦	أوغندا
٠,٠٣٩	أوكرانيا
٠,١٥٧	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٠,٣٥٠	آيرلندا

النسبة المئوية	الدولة العضو
٠,٠٣٤	آيسلندا
٤,٨٨٥	إيطاليا
٠,٠٠٣	بابوا غينيا الجديدة
٠,٠١٢	باراغواي
٠,٠٥٥	باكستان
٠,٠٠١	بالاو
٠,٠٣٠	البحرين
١,٥٢٣	البرازيل
٠,٠١٠	بربادوس
٠,٤٧٠	البرتغال
٠,٠٣٤	بروني دار السلام
١,٠٦٩	بلغيكا
٠,٠١٧	بلغاريا
٠,٠٠١	بليز
٠,٠١٠	بنغلاديش
٠,٠١٩	بنما
٠,٠٠٢	بنن
٠,٠٠١	بوتان
٠,٠١٢	بوتسوانا
٠,٠٠٢	بوركينا فاسو
٠,٠٠١	بوروندي
٠,٠٠٣	البوسنة والهرسك
٠,٤٦١	بولندا
٠,٠٠٩	بوليفيا
٠,٠٩٢	بيرو
٠,٠١٨	بيلاروس
٠,٢٠٩	تايلاند
٠,٠٠٥	تركمانستان
٠,٣٧٢	تركيا
٠,٠٢٢	ترینیداد وتوباغو
٠,٠٠١	تشاد
٠,٠٠١	تونغو
٠,٠٠١	تونفالو
٠,٠٣٢	تونس
٠,٠٠١	تونغا
٠,٠٠١	تيمور - ليشتي

النسبة المئوية	الدولة العضو
٠,٠٠٨	جامايكا
٠,٠٧٦	المتّائز
٠,٠١٣	جزر البهاما
٠,٠٠١	جزر سليمان
٠,٠٠١	جزر القمر
٠,٠٠١	جزر مارشال
٠,١٣٢	الجماهيرية العربية الليبية
٠,٠٠١	جمهورية أفريقيا الوسطى
٠,١٨٣	الجمهوريّة التشيكية
٠,٠٠٦	جمهوريّة تنزانيا المتّحدة
٠,٠٣٥	الجمهوريّة الدومينيكيّة
٠,٠٣٨	الجمهوريّة العربيّة السوريّة
١,٧٩٦	جمهوريّة كوريا
٠,٠١٠	جمهوريّة كوريا الشعبيّة الديموقراطيّة
٠,٠٠٣	جمهوريّة الكونغو الديموقراطيّة
٠,٠٠١	جمهوريّة لاو الديموقراطيّة الشعبيّة
٠,٠٠٦	جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
٠,٠٠١	جمهوريّة مولدوفا
٠,٢٩٢	جنوب أفريقيا
٠,٠٠٣	جورجيا
٠,٠٠١	جيبيتي
٠,٧١٨	الدانمرك
٠,٠٠١	دومينيكا
٠,٠٠١	الرأس الأخضر
٠,٠٠١	رواندا
٠,٠٦٠	رومانيا
٠,٠٠٢	زامبيا
٠,٠٠٧	زمبابوي
٠,٠٠١	ساموا
٠,٠٠١	سان تومي وبرينسيبي
٠,٠٠٣	سان مارينو
٠,٠٠١	سانت فنسنت وجزر غرينادين
٠,٠٠١	سانت كيتس ونيفيس
٠,٠٠٢	سانت لوسيا
٠,٠١٧	سري لانكا
٠,٠٢٢	السلفادور

النسبة المئوية	الدولة العضو
٠,٠٥١	سلوفاكيا
٠,٠٨٢	سلوفينيا
٠,٣٨٨	سنغافورة
٠,٠٥	السنغال
٠,٠٢	سوازيلاند
٠,٠٨	السودان
٠,٠١	سورينام
٠,٩٩٨	السويد
١,١٩٧	سويسرا
٠,٠١	سيراليون
٠,٠٢	سيشيل
٠,٢٢٣	شيلي
٠,٠١٩	صربيا والجبل الأسود
٠,٠١	الصومال
٢,٠٥٣	الصين
٠,٠١	طاجيكستان
٠,٠٦	العراق
٠,٠٧٠	عمان
٠,٠٩	غابون
٠,٠١	غامبيا
٠,٠٤	غانا
٠,٠١	غرينادا
٠,٠٣٠	غواتيمالا
٠,٠١	غيانا
٠,٠٣	غينيا
٠,٠٢	غينيا الاستوائية
٠,٠١	غينيا - بيساو
٠,٠١	فانواتو
٦,٠٣٠	فرنسا
٠,٠٩٥	الفلبين
٠,١٧١	فنزويلا
٠,٥٣٣	فنلندا
٠,٠٤	فيجي
٠,٠٢١	فييتنام
٠,٠٣٩	قبرص
٠,٠٦٤	قطر

النسبة المئوية	الدولة العضو
٠,٠٠١	قيرغيزستان
٠,٠٢٥	كازاخستان
٠,٠٠٨	الكميرون
٠,٠٣٧	كرواتيا
٠,٠٠٢	كمبوديا
٢,٨١٣	كندا
٠,٠٤٣	كوبا
٠,٠١٠	كوت ديفوار
٠,٠٣٠	كостاريكا
٠,١٥٥	كولومبيا
٠,٠٠١	الكونغو
٠,١٦٢	الكويت
٠,٠٠١	كرياتي
٠,٠٠٩	كينيا
٠,٠١٥	لاتفيا
٠,٠٢٤	لبنان
٠,٠٧٧	لوكسمبورغ
٠,٠٠١	ليبريا
٠,٠٢٤	ليتوانيا
٠,٠٠٥	ليختنشتاين
٠,٠٠١	ليسوتو
٠,٠١٤	مالطة
٠,٠٠٢	مالي
٠,٢٠٣	ماليزيا
٠,٠٠٣	مدغشقر
٠,١٢٠	مصر
٠,٠٤٧	المغرب
١,٨٨٣	المكسيك
٠,٠٠١	ملاوي
٠,٠٠١	ملديف
٠,٧١٣	المملكة العربية السعودية
٦,١٢٧	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٠,٠٠١	منغوليا
٠,٠٠١	موريتانيا
٠,٠١١	موريسيوس
٠,٠٠١	موزامبيق

النسبة المئوية	الدولة العضو
٠,٠٠٣	موناكو
٠,٠١٠	ميامار
٠,٠٠١	ميکرونیزیا (ولايات - الموحدة)
٠,٠٠٦	ناميبیا
٠,٠٠١	ناورو
٠,٦٧٩	الترويج
٠,٨٥٩	النمسا
٠,٠٠٤	نيبال
٠,٠٠١	النيجر
٠,٠٤٢	نيجيريا
٠,٠٠١	نيكاراغوا
٠,٢٢١	نيوزيلندا
٠,٠٠٣	هایتی
٠,٤٢١	الهند
٠,٠٠٥	هندوراس
٠,١٢٦	هنغاريا
١,٦٩٠	هولندا
٢٢,٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
١٩,٤٦٨	اليابان
٠,٠٠٦	اليمن
٠,٥٣٠	اليونان
١٠٠,٠٠٠	المجموع

- ٣ - تقرر أيضاً أن:

(أ) يخول الأمين العام أن يقبل، حسب ما يرتئيه وبعد التشاور مع رئيس لجنة الاشتراكات، وبصرف النظر عن أحكام البند ٩-٣ من النظام المالي^(٦)، شريحة من اشتراكات الدول الأعضاء عن السنوات التقويمية ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ بعملات غير دولار الولايات المتحدة؟

(ب) يدعى، وفقا للبند ٨-٣ من النظام المالي^(٧)، الكرسي الرسولي الذي رغم أنه ليس عضوا في الأمم المتحدة يشارك في بعض أنشطتها المحددة، لأن يسهم في نفقات المنظمة عن الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ استنادا إلى معدل افتراضي للنصيب المقرر قدره

١ ،٠٠٠ في المائة، ويمثل الأساس لحساب الرسوم السنوية الثابتة التي سيتحملها الكرسي الرسولي وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٤/٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩؛

٤ - تلاحظ أن تطبيق المنهجية الحالية، على النحو الوارد أعلاه، يفضي إلى زيادات كبيرة في معدل النصيب المقرر لبعض الدول الأعضاء، ومنها بلدان نامية؛

٥ - تشدد على الحاجة لأن يتجلّى في جداول الأنسبة المقررة المبنية المبدأ القائل بأن نفقات المنظمة ينبغي تقسيمها على نحو يتناسب عامة مع القدرة على الدفع؛

٦ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تواصل، وفقاً لولايتها وللنظام الداخلي للجمعية العامة، استعراض منهجية جداول الأنسبة المقررة المبنية المبدأ القائل بأن نفقات المنظمة ينبغي تقسيمها على نحو يتناسب عامة مع القدرة على الدفع؛

٧ - تشير إلى الفقرة ٧ من قرارها ٥٤/٢٣٧ دال المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وتطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تواصل نظرها في المعايير المنهجية المحتملة لتقرير الوقت الذي ينبغي فيه الاستعاضة عن أسعار الصرف السائدة في السوق بأسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار أو أي معدلات تحويل أخرى ملائمة بعرض إعداد جدول الأنسبة المقررة، مع مراعاة أحكام القرار ٤٦/٢٢١ باء ذات الصلة، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٨ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تواصل إجراء تحليل شامل للطريقة المقحمة لإجراء حساب لأسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٩ - تشير إلى الفقرة ١ من قرارها ٤٨/٢٢٣ جيم المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وتؤكد من جديد أن لجنة الاشتراكات مطلوب منها، بوصفها هيئة فنية، إعداد جدول الأنسبة المقررة مع الاستناد بشكل صارم إلى بيانات موثوقة بها ويمكن التحقق منها ومقارنتها؛

١٠ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات^(٣)؛

١١ - تتحث جميع الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها ودون فرض شروط؛

١٢ - تؤكد من جديد الفقرة ١ من قرارها ٤/٥٧ باء؛

- ١٣ - **تلاحظ** قرار لجنة الاشتراكات، الوارد في الفقرة ١٣٠ من تقريرها^(٢)، بأن تواصل النظر في دورتها الرابعة والستين في مسألة التدابير الرامية إلى تشجيع تسديد المتأخرات وطلب إلى اللجنة تقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛
- ١٤ - **تؤيد الملاحظات الأولية** التي أبدتها لجنة الاشتراكات فيما يتعلق بمعايير التسويات المخصصة لمعدلات الأنصبة المقررة، الواردة في الفقرتين ٤٥ و ٤٧ من تقريرها^(٣)؛
- ١٥ - **تشير إلى** قرار لجنة الاشتراكات بأن تواصل النظر في المسألة خلال دورتها الرابعة والستين، وطلب إليها تقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛
- ١٦ - **تؤكد من جديد** الفقرة ٤ من قرارها ٥٧/٤ باء، وتحث لجنة الاشتراكات على الإسراع في عملها بشأن المعايير المتعلقة بالتسويات المخصصة لمعدلات الأنصبة المقررة؛
- ١٧ - **تؤيد** توصيات لجنة الاشتراكات الواردة في الفقرة ١٢٢ من تقريرها^(٤)؛
- ١٨ - **تفيد** تأجيل النظر في مسألة متأخرات الأنصبة المقررة على يوغوسلافيا السابقة إلى دورتها التاسعة والخمسين.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣